

البرهان في علوم القرآن

إن المفتوحة المشددة .

يجئ للتأكيد كالمكسورة واستشكله بعضهم لانك لو صرحت بالمصدر المنسبك منها لم تفد توكيدا وهو ضعيف لما علم من الفرق بين إن والفعل والمصدر وقال في المفصل إن وان تؤكدان مضمون الجملة إلا إن المكسورة الجملة معها على استقلالها بفائدتها والمفتوحة تقلبها إلى حكم المفرد 1 .

قال ابن الحاجب لان وضع إن تأكيد للجملة من غير تغيير لمعناها فوجب إن تستقل بالفائدة بعد دخولها واما المفتوحة فوضعها وضع الموصولات في إن الجملة معها كالجملة مع الموصول فلذلك صارت مع جملتها في حكم الخبر فاحتاجت 000 إلى جزء آخر ليستقل معها بالكلام فتقول إن زيدا قائم وتسكت وتقول اعجيني إن زيدا قائم فلا تجد بدا من هذا الجزء الذي معها لكونها صارت في حكم الجزء الواجد اذ معناه اعجيني قيام زيد ولا يستقل بالفائدة مالم ينضم إليه جزء آخر فكذلك المفتوحة مع جملتها ولذلك وقعت فاعلة ومفعولة 00 ومضافا اليها وغير ذلك مما تقع فيه المفردات .

ومن وجوه الفرق بينهما انه لا تصدر بالمفتوحة الجملة كما تصدر بالمكسورة لانها لو صدرت لوقعت مبتدأ والمبتدأ معرض لدخول إن فيؤدي إلى اجتماعهما .

ولانها قد تكون بمعنى لعل كما في قوله تعالى وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون 2 وتلك لها صدر الكلام فقصدوا إلى إن تكون هذه مخالفة لتلك في الوضع